

وهو ان كان رطباً لم يجز الا بالصلاة

تطهير النجاسة واجب من دون المصاة والشوب والمجان الذي يصلى عليه ويجوز تطهير النجاسة بالمال والاسابغ طاهر يمكن اذا الشرا

لانه يجوز ان لا يورد وان اصابت النجاسة لها جرم فحقت فو
لانه يجوز ان لا يورد وان اصابت النجاسة لها جرم فحقت فو
لانه يجوز ان لا يورد وان اصابت النجاسة لها جرم فحقت فو
لانه يجوز ان لا يورد وان اصابت النجاسة لها جرم فحقت فو

من النجاسة المخلطة كالدم والبول والغائط وان وجد في المصلى
وما دون جازت الصلاة معه وان اذ لم يجز ان اصابته نجاسة اوجز المفرد
مخففه كبر وما يركل فيه جاز الصلاة معه ما لم يبلغ ريع الشاة السرة فالق
وتطهير النجاسة للنجس غسلها على وجهين وما كان له شرا عين من النجاسة
من غير تطهيرها ونها زال عشرها الا الذي ين من انرها ما يشق اذا الشرا
وما ليس له عين من شرا فطهرها ونها ان تفصل عن تغلب على طرفها اليسر
وذهب الاثر

الفاصل التي قد ظهر الاسبغ استنجين في الجرح وما قام بالمخوع
مخافه كحده في يديه ويطيبه على مستودع غسله بالافضل للمخوع
فصلوا
النجاسة التي تطهر بالمال والاسابغ طاهر يمكن اذا الشرا
النجاسة التي تطهر بالمال والاسابغ طاهر يمكن اذا الشرا
النجاسة التي تطهر بالمال والاسابغ طاهر يمكن اذا الشرا

وكانت النجاسة على الثوب والنجاسة على الثوب والنجاسة على الثوب
وكانت النجاسة على الثوب والنجاسة على الثوب والنجاسة على الثوب
وكانت النجاسة على الثوب والنجاسة على الثوب والنجاسة على الثوب
وكانت النجاسة على الثوب والنجاسة على الثوب والنجاسة على الثوب

وان تجازت النجاسة من نجاسة المجرى الى المجرى ولا يمسح بها
بروش ولا بقطعة ولا يمسح به الله اعلم
وقد افلح اطلع المجرى وهو البياض المعرض في افاق واخر
وثمها ما يطلع الشرا وفي الظاهر اذا زالت الشرا جرحها

عند الا حنيفة رضي الله اذ اصابت النجاسة شرا في سوكن في الازوال
وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله اذا اصابت النجاسة شرا في سوكن في الازوال
وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله اذا اصابت النجاسة شرا في سوكن في الازوال
وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله اذا اصابت النجاسة شرا في سوكن في الازوال

تغيب الشرا في وقت المغرب اذا غابت الشمس واخر وقتها مال
وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله اذا اصابت النجاسة شرا في سوكن في الازوال
وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله اذا اصابت النجاسة شرا في سوكن في الازوال
وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله اذا اصابت النجاسة شرا في سوكن في الازوال
وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله اذا اصابت النجاسة شرا في سوكن في الازوال

العشا اذا غاب الشفق واخر وقتها مال تطهير النجاسة في وقت المغرب
وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله اذا اصابت النجاسة شرا في سوكن في الازوال
وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله اذا اصابت النجاسة شرا في سوكن في الازوال
وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله اذا اصابت النجاسة شرا في سوكن في الازوال
وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله اذا اصابت النجاسة شرا في سوكن في الازوال

الموت بعد العشا واخر وقتها مال تطهير النجاسة في وقت المغرب
وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله اذا اصابت النجاسة شرا في سوكن في الازوال
وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله اذا اصابت النجاسة شرا في سوكن في الازوال
وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله اذا اصابت النجاسة شرا في سوكن في الازوال
وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله اذا اصابت النجاسة شرا في سوكن في الازوال

البيلا لا يمسح في وقت المغرب ونها غسل العشا في وقت المغرب
وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله اذا اصابت النجاسة شرا في سوكن في الازوال
وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله اذا اصابت النجاسة شرا في سوكن في الازوال
وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله اذا اصابت النجاسة شرا في سوكن في الازوال
وقال ابو يوسف ومحمد رحمهما الله اذا اصابت النجاسة شرا في سوكن في الازوال

النجاسة التي تطهر بالمال والاسابغ طاهر يمكن اذا الشرا
النجاسة التي تطهر بالمال والاسابغ طاهر يمكن اذا الشرا
النجاسة التي تطهر بالمال والاسابغ طاهر يمكن اذا الشرا
النجاسة التي تطهر بالمال والاسابغ طاهر يمكن اذا الشرا

النجاسة التي تطهر بالمال والاسابغ طاهر يمكن اذا الشرا
النجاسة التي تطهر بالمال والاسابغ طاهر يمكن اذا الشرا
النجاسة التي تطهر بالمال والاسابغ طاهر يمكن اذا الشرا
النجاسة التي تطهر بالمال والاسابغ طاهر يمكن اذا الشرا

النجاسة التي تطهر بالمال والاسابغ طاهر يمكن اذا الشرا
النجاسة التي تطهر بالمال والاسابغ طاهر يمكن اذا الشرا
النجاسة التي تطهر بالمال والاسابغ طاهر يمكن اذا الشرا
النجاسة التي تطهر بالمال والاسابغ طاهر يمكن اذا الشرا

النجاسة التي تطهر بالمال والاسابغ طاهر يمكن اذا الشرا
النجاسة التي تطهر بالمال والاسابغ طاهر يمكن اذا الشرا
النجاسة التي تطهر بالمال والاسابغ طاهر يمكن اذا الشرا
النجاسة التي تطهر بالمال والاسابغ طاهر يمكن اذا الشرا